ولشرها فقال ويرد ما عسى ان يعرضها بناء وهو الغل من
ثلاثة اوجه احدها ان تعلم الشرايع ونقلها ينبغي ان
يكون خالصا لوجه الله منزها عن شوائب المطامع والاغراض
الدنيوية وما كان كذلك لا يتاثر عن الحقد والحسد وثانيها
ان اداء السنن الى المسلمين نصيحة لهم وهي من وظايف الانبيا
فمن تعرض لذلك وقام به كان خليفة لمن يبلغ عنه
وكما لا يليق بالانبيا ان يهملوا اعداهم ولا ينصحوهم
لا يحسن من حامل الاخبار وناقل السنن ان يمنحها صديقه
ويمنع عدوه وثالثها ان النقل ونشر الاحاديث
انما يكون غالبا بين الجماعات فحث على لزومها ومنع
عن التاني عنها الحقد وضغينة تكون بينه حاضريها
بين ان فيها من الفايدة العظمى وهي احاطة دعايهم
بهم من ورائهم فتحرسهم عن مكايد الشيطان وتسويله
انتهى قال فان دعوتهم تحيط من ورائهم قال في النهاية
اي تحوطهم وتكنفهم وتحفظهم يريد اهل السنة دون
اهل البدعة والدعوة المرة الواحدة من الدعا
قال الطيبي وهذا يرشد الى ان الصواب فتح من
موصولات معمولات لتحيط وقد يجوز ان يكون
تقدير الكلام فعليه اي يلزم الجماعة فان دعوتهم
تحيط من ورائهم لا الفين احدكم متكيا على اريكته
قال الطيبي الفين السين وحدته وهو كقولهم لا رينك

هاهنا

١٢٥

هاهنا نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه عن ان
يراهم على هذه الحالة والمراد نهيهم عن ان يكونوا على
تلك الحالة فانهم اذا كانوا عليها وجدهم كذلك فهو
من باب اطلاق المسبب على السبب ومن الكناية
الايمائية والاريكة سرير مزين في قبة او بيت
فاذا لم يكن فيه سرير فهو حجلة يأتيه امري هو بمعنى
الشان وقوله مما امرت به او نهيت عنه بيان للامر
الذي هو الشان لانه اعم من الامر والنهي وقوله فيقول
لا ادري اي لا ادري غير القران ولا اتبع غيره فهو مرتب
على يأتيه والجملة كما هي حال اخرى من المفعول ويكون
النهي منصبا على المجموع اي لا الفين احدكم وحاله انه
متكي ويأتيه الامر فيقول لا ادري انتهى وان ما حرم
رسول الله كما حرم الله قال الطيبي يحتمل ان يكون من كلام
الراوي كما ذهب اليه وان يكون كلامه صلى الله عليه وسلم
على سبيل التجريد تنبيها على ان من اسمه رسول الله حقيق
بان يستقل باحكام سوى ما انزل الله عليهم بلغوا عني
ولو اية قال البيضاوي قال ولو اية ولم يقل ولو حديثا
لان الامر بتبليغ الحديث يفهم من هذا بطريق الاولوية
فان الايات مع انتشارها وكثرة حملتها تكفل
الله سبحانه بحفظها وصونها عن الضياع والتحريف
اذا كانت واجبة التبليغ فالحديث الذي لا شي

Copyright © King Saud University